

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٢١١ لسنة ٢٠٠٠

بتحويل مدير عام ومديري مواقف سيارات أجرة الأقاليم  
التابعة لمحافظة القاهرة صفة مأموري الضبط القضائي

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛  
وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور المعدل بالقانون  
رقم ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ؛

وعلى كتاب السيد الدكتور محافظ القاهرة رقم ٢٩٠٩ / ح في ٣٠ / ١١ / ٢٠٠٠ ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يخول كل من السادة :

السيد اللواء / محمد سليمان أحمد - مدير عام الإدارة العامة لمواقف سيارات  
أجرة الأقاليم .

السيد العميد / أحمد على محمود إمبابي - مدير موقف عبود .

السيد العميد / عبد الرحمن محمد عبد الرحمن - مدير موقف المرج .

السيد الأستاذ / هلال عيسى نافع - مدير موقف حلوان .

صفة مأموري الضبط القضائي بالنسبة إلى الجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون

رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور المعدل بالقانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٩٩

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٦ / ١٢ / ٢٠٠٠

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر